

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٤٣ لسنة ١٩٦٨

بتعيين السيد/ علي نور الدين نائبا عاما

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى المادتين ١٣٤، ١٣٥ من القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٥ في شأن السلطة القضائية؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل؛

قرر:

مادة ١ - عين نائبا عاما السيد/ علي نور الدين، المستشار بمحكمة استئناف القاهرة ويمنح بدل تمثيل أصلي مبلغ ١٥٠٠ جنيه سنويا تسرى في شأنه القواعد الخاصة بالتخفيض.

مادة ٢ - يعمل بهذا القرار اعتبارا من ٢٤ يولييه سنة ١٩٦٨، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ربيع الآخر سنة ١٣٨٨ (٤ يولييه سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٤٤ لسنة ١٩٦٨

بشأن إحالة السيد المهندس عبد العزيز شاكر عبد القادر أمين إلى المعاش

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة؛

قرر:

مادة ١ - إحالة السيد المهندس عبد العزيز شاكر عبد القادر أمين، رئيس هيئة البريد إلى المعاش.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ربيع الآخر سنة ١٣٨٨ (٤ يولييه سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

مادة ٩ - يتدب رؤساء المحاكم الابتدائية السادة المستشارون: عبد العال علي عبد الرحمن، رئيسا لمحكمة القاهرة - وذلك لمدة سنة أخرى اعتبارا من اليوم التالي لانتهاؤه نذبه السابق.

ولمدة سنة اعتبارا من ١٩٦٨/٨/٢٥ السادة:

حسين حسين قاسم، رئيسا لمحكمة اسكندرية

أحمد جمال الدين الشربيني، رئيسا لمحكمة الجيزة.

محمد السيد السيد الرفاعي، رئيسا لمحكمة بنها.

مصطفى محمود مصطفى الأسيوطي، رئيسا لمحكمة طنطا.

أحمد محمد إبراهيم، رئيسا لمحكمة دمنهور.

جودة أحمد إبراهيم غيث، رئيسا لمحكمة الفيوم.

مصطفى عبد الخالق عابد، رئيسا لمحكمة الزقازيق.

يونس علي سليمان ثابت، رئيسا لمحكمة شبين الكوم.

أديب بطرس سليمان، رئيسا لمحكمة دمياط.

محمد كمال مصطفى الحسيني، رئيسا لمحكمة المنصورة.

مصطفى محمد راشد، رئيسا لمحكمة بورسعيد.

محمد صالح بيومي أبوراس، رئيسا لمحكمة بني سويف.

علي مصطفى نصير، رئيسا لمحكمة كفر الشيخ.

محمد محمد بدوي أبو شبة، رئيسا لمحكمة سوهاج.

عبد العال حامد عبد العال السيد، رئيسا لمحكمة المنيا.

محمد إبراهيم خطاب، رئيسا لمحكمة أسوان.

أحمد سعد الدين المصيلحي، رئيسا لمحكمة أسيوط.

إبراهيم حسن علي إسماعيل، رئيسا لمحكمة قنا.

على أن يكون التدب لوظائف رؤساء المحاكم الابتدائية بدون بدل سفر.

مادة ١٠ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ربيع الآخر سنة ١٣٨٨ (٤ يولييه سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر